

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢٩ لسنة ٢٠١٦

بالموافقة على الخطابات المتبادلة الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٦/٧/٢٠١٦ بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان بشأن تقديم الحكومة اليابانية منحة إلى الحكومة المصرية لتنفيذ مشروع توريد أجهزة تعليمية وبحثية لصالح الجامعة المصرية اليابانية للعلوم والتكنولوجيا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

**قرر :**

( مادة وحيدة )

ووفق على الخطابات المتبادلة الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٦/٧/٢٠١٦ بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان بشأن تقديم الحكومة اليابانية منحة تصل قيمتها إلى ٢ مليار ين يابانى إلى الحكومة المصرية لتنفيذ مشروع توريد أجهزة تعليمية وبحثية لصالح الجامعة المصرية اليابانية للعلوم والتكنولوجيا، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٠ صفر سنة ١٤٣٨هـ

( الموافق ٢٠ نوفمبر سنة ٢٠١٦ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ١٨ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ١٦ يناير سنة ٢٠١٧ م ) .

القاهرة فى ٢٦ يوليو ٢٠١٦

صاحب السعادة،

أتشرف بالإحاطة بأننى قد تلقيت خطاب سعادتكم المؤرخ اليوم

والذى ينص على ما يلى :

أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التى تمت مؤخراً بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين، وأن أتقدم بالنيابة عن حكومة اليابان بالتفاهم التالى :

١ - (١) بغرض الإسهام فى تنفيذ مشروع توريد أجهزة تعليمية وبحثية لصالح

الجامعة المصرية اليابانية للعلوم والتكنولوجيا E-JUST (ويشار إليه

فيما بعد بـ"المشروع") بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية، قررت حكومة

اليابان إتاحة منحة تصل قيمتها إلى ٢,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ين يابانى

(اثنان مليار ين يابانى) (ويشار إليها فيما بعد بـ"المنحة")

لحكومة جمهورية مصر العربية طبقاً للقوانين واللوائح المعمول بها،

واعتمادات الميزانية فى اليابان .

(٢) تتاح المنحة بمقتضى اتفاق منحة (ويشار إليه فيما بعد بـ"اتفاق المنحة")

يوقع بين حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها،

وهيئة التعاون الدولى اليابانية (الجايكا) .

(٣) فى إطار التفاهم الحالى، يحكم اتفاق المنحة أحكام المنحة وشروطها،

إلى جانب إجراءات استخدامها .

صاحب السعادة

السيد/ تاكيهيرو كاجاوا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

- ٢ - تتاح المنحة خلال الفترة التى يتم تحديدها فى اتفاق المنحة، بشرط أن تكون تلك الفترة ما بين تاريخ دخول اتفاق المنحة حيز النفاذ و٣١ أكتوبر ٢٠٢٠، ويمكن مد هذه الفترة باتفاق متبادل بين السلطات المختصة فى كلا الحكومتين .
- ٣ - تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية على الوجه المناسب، فقط ومن أجل شراء المنتجات والخدمات اللازمة لتنفيذ المشروع، والتى يتم تحديدها فى اتفاق المنحة، (ويشار إليها فيما بعد بـ"المنتجات" و"الخدمات") .
- ٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقوداً بالين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات و/أو الخدمات، (ويقصد بعبارة "الرعايا اليابانيون" فى التفاهم الحالى الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون). وتقر الجايكا هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .
- ٥ - تنفذ الجايكا المنحة وفقاً لأحكام اتفاق المنحة من خلال أداء مدفوعات بالين اليابانى فى حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية بأحد البنوك باليابان تختاره حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .
- ٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية التدابير اللازمة نحو :
- (أ) ضمان تحمل السلطة المختصة الضرائب الجمركية، والضرائب الداخلية، وأية رسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بشراء المنتجات و/أو الخدمات من غير أموال المنحة ؛
- (ب) إيلاء الاهتمام اللازم بالاعتبارات الاجتماعية والبيئية عند تنفيذ المشروع؛
- (ج) ضمان صيانة واستخدام المنتجات و/أو الخدمات بكفاءة وفعالية فى تنفيذ المشروع ؛
- (د) توفير قطعة أو قطع الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع، وإخلاء الموقع أو المواقع ؛

(هـ) توفير المرافق اللازمة لتوزيع الكهرباء، وتوصيل المياه والصرف الصحى،

وأية مرافق أخرى طارئة لازمة لتنفيذ المشروع خارج الموقع أو المواقع ؛

(و) ضمان التفريغ الفورى، والتخليص الجمركى، والنقل الداخلى للمنتجات

بجمهورية مصر العربية ؛

(ز) منح الأشخاص اليابانيين الطبيعيين والأشخاص الطبيعية لدولة ثالثة،

أو أى منهما، الذين قد تطلب الحاجة لخدماتهم فيما يتعلق بتوريد

المنتجات والخدمات، التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم

فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ؛ و

(ح) تحمل كافة التكاليف اللازمة لتنفيذ المشروع؛ غير تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) تمم حكومة جمهورية مصر العربية - عند الطلب - حكومة اليابان

بالمعلومات اللازمة عن المشروع .

(٣) فيما يتعلق بالشحن والتأمين البحرى للمنتجات، تمتنع حكومة جمهورية

مصر العربية عن فرض أية قيود قد تعوق المنافسة العادلة والحررة

بين شركات الشحن والتأمين البحرى .

(٤) لا يتم تصدير أو إعادة تصدير المنتجات أو الخدمات من جمهورية مصر العربية .

٧ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق

بالتفاهم الحالى .

وانه ليشرفنى أن أقترح أن يشكل هذا الخطاب وخطاب سعادتكم بالرد تأكيداً للتفاهم

المذكور أعلاه نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية اتفاقاً بين الحكومتين يدخل حيز

النفاذ من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية

الذى يفيد إتمام الإجراءات الداخلية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ .

حرر هذا الخطاب باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها ذات الحجية ،  
وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية" .

وإنه ليشرفنى أن أؤكد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية التفاهم الوارد فى خطاب  
سعادتكم وأوافق أن يشكل خطابكم وهذا الخطاب بالرد اتفاقاً بين الحكومتين  
يدخل حيز النفاذ من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة  
جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات الداخلية اللازمة لدخول هذا الاتفاق  
حيز النفاذ .

حرر هذا الخطاب باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها ذات الحجية،  
وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .  
وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم عظيم تقديرى .

**د . سحر نصر**

وزيرة التعاون الدولى

جمهورية مصر العربية

القاهرة فى ٢٦ يوليو ٢٠١٦

### صاحبة السعادة .

أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التى تمت مؤخراً بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين، وأن أتقدم بالنيابة عن حكومة اليابان بالتفاهم التالى :

١ - (١) بغرض الإسهام فى تنفيذ مشروع توريد أجهزة تعليمية وبحثية لصالح الجامعة المصرية اليابانية للعلوم والتكنولوجيا E-JUST (ويشار إليه فيما بعد بـ"المشروع") بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية، قررت حكومة اليابان إتاحة منحة تصل قيمتها إلى ٢,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ين يابانى (اثنان مليار ين يابانى) (ويشار إليها فيما بعد بـ"المنحة") لحكومة جمهورية مصر العربية طبقاً للقوانين واللوائح المعمول بها، واعتمادات الميزانية فى اليابان .

(٢) تتاح المنحة بمقتضى اتفاق منحة (ويشار إليه فيما بعد بـ"اتفاق المنحة") يوقع بين حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها، وهيئة التعاون الدولى اليابانية (الجايكا) .

(٣) فى إطار التفاهم الحالى، يحكم اتفاق المنحة أحكام المنحة وشروطها، إلى جانب إجراءات استخدامها .

٢ - تتاح المنحة خلال الفترة التى يتم تحديدها فى اتفاق المنحة، بشرط أن تكون تلك الفترة ما بين تاريخ دخول اتفاق المنحة حيز النفاذ و٣١ أكتوبر ٢٠٢٠، ويمكن مد هذه الفترة باتفاق متبادل بين السلطات المختصة فى كلا الحكومتين .

صاحبة السعادة

الدكتورة/ سحر نصر

وزيرة التعاون الدولى

جمهورية مصر العربية

- ٣ - تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية على الوجه المناسب، فقط ومن أجل شراء المنتجات والخدمات اللازمة لتنفيذ المشروع، والتي يتم تحديدها فى اتفاق المنحة، (ويشار إليها فيما بعد بـ"المنتجات" و"الخدمات").
- ٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً بالين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات و/أو الخدمات، (ويقصد بعبارة "الرعايا اليابانيون" فى التفاهم الحالى الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون). وتقر الجايكا هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .
- ٥ - تنفذ الجايكا المنحة وفقاً لأحكام اتفاق المنحة من خلال أداء مدفوعات بالين الياباني فى حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية بأحد البنوك باليابان تختاره حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .
- ٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية التدابير اللازمة نحو :
- (أ) ضمان تحمل السلطة المختصة الضرائب الجمركية، والضرائب الداخلية، وأية رسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بشراء المنتجات و/أو الخدمات من غير أموال المنحة ؛
- (ب) إيلاء الاهتمام اللازم بالاعتبارات الاجتماعية والبيئية عند تنفيذ المشروع ؛
- (ج) ضمان صيانة واستخدام المنتجات و/أو الخدمات بكفاءة وفاعلية فى تنفيذ المشروع ؛
- (د) توفير قطعة أو قطع الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع، وإخلاء الموقع أو المواقع ؛
- (هـ) توفير المرافق اللازمة لتوزيع الكهرباء، وتوصيل المياه والصرف الصحى، وأية مرافق أخرى طارئة لازمة لتنفيذ المشروع خارج الموقع أو المواقع ؛
- (و) ضمان التفريغ الفورى، والتخليص الجمركى، والنقل الداخلى للمنتجات بجمهورية مصر العربية ؛

(ز) منح الأشخاص اليابانيين الطبيعيين والأشخاص الطبيعية لدولة ثالثة، أو أى منهما، الذين قد تطلب الحاجة لخدماتهم فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات، التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ؛ و

(ح) تحمل كافة التكاليف اللازمة لتنفيذ المشروع؛ غير تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) تمم حكومة جمهورية مصر العربية - عند الطلب - حكومة اليابان بالمعلومات اللازمة عن المشروع .

(٣) فيما يتعلق بالشحن والتأمين البحرى للمنتجات، تمتنع حكومة جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود قد تعوق المنافسة العادلة والحرة بين شركات الشحن والتأمين البحرى .

(٤) لا يتم تصدير أو إعادة تصدير المنتجات أو الخدمات من جمهورية مصر العربية .

٧ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالتفاهم الحالى .

وإنه ليشرفنى أن اقترح أن يشكل هذا الخطاب وخطاب سعادتك بالرد تأكيداً للتفاهم المذكور أعلاه نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية اتفاقاً بين الحكومتين يدخل حيز النفاذ من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات الداخلية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ .

حرر هذا الخطاب باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها ذات الحجية، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتك عظيم تقديرى .

**السيد/ تاكيهيرو كاجاوا**

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية